

11- (388-578) كتاب الجمعة من التعليق على صحيح مسلم

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين اما بعد فقال الامام مسلم في كتابه الصحيح عليكم السلام حدثنا ابو ربيع الزهراني - [00:00:00](#)

وهو سليمان بن داود وكتيبة ابن سعيد وهو الثقفى قال حدثنا حماد وهو ابن زيد الازدي الجهظمي قال عن عمرو بن دينار الجمحي مولاهم المكي قال عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما - [00:00:26](#)

قال بين النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ جاء رجل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اصليت يا فلان؟ قال لا. قال قم فاركع وفي هذا - [00:00:53](#)

ان على الداخل الى المسجد ان يصلي قبل ان يجلس حتى ولو كانت الخطبة قائمة وعلى القول الراجح حتى ولو كان الوقت وقت نهى لان هذه الصلاة لها سبب فذوات الاسباب تصلى في اوقات النهي - [00:01:17](#)

ولذا قال عليه الصلاة والسلام اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين او كما قال عليه الصلاة والسلام قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة العبسي الكوفي ويعقوب ابن ابراهيم الدودي - [00:01:43](#)

كلاهما عن ابن علية وهو اسماعيل ابن ابراهيم الحافظ عن ايوب ابن ابي تميمة كيسان السخطيان البصري عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم كما قال حماد ولم يذكر الركعتين - [00:02:07](#)

قال وحدثنا قتيبة ابن سعيد واسحاق ابن ابراهيم وهو الحنظلي قال قتيبة حدثنا وقال اسحاق اخبرنا سفيان وهو ابن عيينة عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يقول دخل رجل المسجد - [00:02:38](#)

ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقال صليت؟ قال لا. قال قم فصل ركعتين. وفي رواية قتيبة قم صل ركعتين وفي هذا انه مشروع للامام ان يتحدث مع المأمومين - [00:03:00](#)

من على المنبر ثم يعود بعد ذلك الى خطبته وفي هذا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتبليغ الخير مع كونه عليه الصلاة والسلام في خطبة ومع ذلك لم يمنعه من ان - [00:03:25](#)

يدعو هذا الرجل الى ان يصلي ركعتين قال وحدثني محمد بن رافع النيسابوري وعبد بن حميد الكشي قال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابر بن عبدالله - [00:03:49](#)

يقول جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم على المنبر يوم الجمعة يخطب فقال له ركعت ركعتين قال لا الا قلع او كع نعم قال حدثنا محمد ابن بشار هو العبدى قال حدثنا محمد وهو ابن جعفر - [00:04:12](#)

الهزلي المعروف بغندو قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن عمرو ابن دينار قال سمعت جابر بن عبدالله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب فقال اذا جاء احدكم يوم الجمعة - [00:04:38](#)

وقد خرج الامام فليصلي ركعتين قال وحدثنا قتيبة بن سعيد الثقفى قد حدثنا الليث بن سعد حا وحدثنا محمد بن قمع التجيب المصري قال قرن الليث ابن سعد عن ابن الزبير المكي محمد ابن مسلم عن جابر - [00:04:55](#)

محمد بن مسلم بن تادوس ابو الزبير المكي توفي عام ستة وعشرين ومئة ولا عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما انه قال جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد على المنبر - [00:05:23](#)

فقعد سليك قبل ان يصلي وقال له النبي صلى الله عليه وسلم اركعت ركعتين؟ قال لا. قال قم فوقعهما نعم طبعاً في كل جواياتي

السابقة اي نعم في رواية عمرو بن دينار انه كان يخطب عليه الصلاة والسلام - [00:05:43](#)

وفي رواية بالزجاج هنا قاعد. قال قاعد على المنبر ولعل الاول اولى وذلك لما سوف يأتي في الاسناد الذي بعده قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وهو الحنظلي وعلي بن خشرم المروزي كلاهما - [00:06:11](#)

عن عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السديعي قال ابن خشوم اخبرنا عيسى عن الاعمش عن ابي سفيان طلحة بن نافع عن جابر بن عبدالله قال جاء سليك الغطفان يوم الجمعة ورسول الله صلى الله - [00:06:40](#)

عليه وسلم يخطب فجلس الشاهد قال يخطب فهو الاقرب الا اذا كان يقصد هنا قاعد يعني قائم على المنبر قال يخطب اي يقصد رواية بالزبير قال يخطب فجلس فقال لا له يا سليك - [00:06:59](#)

هم فوق. طبعاً هنا يخطب فجلس اي سليك نعم قال قم فوق ركعتين وتجاوز فيهما ثم قال اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليركع ركعتين وليتجاوز فيهما فهنا يشرع التجوز في هاتين الركعتين يعني تخفيفهما - [00:07:26](#)

وذلك للحال. فهنا يعني ليس محل التطويل فليس من الحكمة التطويل في هذه الحالة ولو حدثنا شيبان بن فووق التميمي الحنظلي قد حدثنا سليمان ابن المغيرة نعم الكوفي قال حدثنا - [00:07:55](#)

حميد بن هلال العدوي قال قال ابو رفاعه انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب قال فقلت يا رسول الله رجل غريب جاء يسأل عن دينه لا يدري ما دينه - [00:08:25](#)

وهذا فيه مشروعية تحدث المأمومين والسماعين مع الخطيب وانه لا بأس بذلك قال فاقبل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وترك خطبته حتى انتهى الي وهذا فيه ترك الخطبة - [00:08:48](#)

من اجل هذه الحادثة التي حدثت وهي تعليم هذا الشخص دينه. قال فاوتي بكسي حسبت قوائمه حديثاً قال فقعد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعل يعلمني مما علمه الله ثم اتى خطبته. وزع هذا فيه الرجوع الى الخطبة - [00:09:11](#)

واكمالها قال فاتم اخرها شف لنا ابو رافع هذا اسمه نعم قيل اول اول شيء قيل مم مم قال وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي قال حدثنا سليمان وهو بن بلال المدني - [00:09:33](#)

عن ابي جعفر عفوا عن جعفر قال عن ابيه وجعفر هو الصادق وهو جعفر ابن محمد ابن علي عن ابيه محمد ابن علي قال عن ابن ابي رافع وهل استخلف عن ابن ابي وفا عبید الله - [00:10:06](#)

قال استخلف مروان ابا هريرة رضي الله عنه على المدينة وخرج الى مكة وصلى لنا ابو هريرة يوم الجمعة فقرأ بعد سورة الجمعة في الركعة الاخرة اذا جاءك المنافقون قال فادركت ابا هريرة حين انصرف فقلت له انك قرأت بسورتين - [00:10:43](#)

كان علي ابن ابي طالب يقرأ يقرأ بهما في الكوفة نعم كان يقرأ نعم بهما بالكوفة فقال ابو هريرة اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما يوم الجمعة - [00:11:11](#)

قال حدثنا قتيبة بن سعيد وابو بكر ابن ابي شيبه قال قال حدثنا حاتم بن اسماعيل الكوفي حاء وحدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن كلاهما عن جعفر بن محمد عن ابيه - [00:11:41](#)

محمد ابن علي عن عبید الله ابن ابي رافع قال استهلك مروان ابا هويره بمثله غير ان في رواية حاتم فقرأ بسورة جمعة في السجدة الاولى وفي الاخرة اذا جاءك المنافق والنبي - [00:12:03](#)

وفي نعمة ورواية عبد العزيز مثل رواية سليمان ابن بلال. فهذا به افتح باب القراءة بهاتين السورتين هما سورة الجمعة وسورة المنافقون في صلاة الجمعة قال وحدثنا يحيى ابن يحيى التميمي وابو بكر بن ابي شيبه العبسي واسحاق لابراهيم الحنظلي جميعاً عن - [00:12:30](#)

قال يحيى اخبرنا جرير عن ابراهيم بن عبد الحميد الطيبي نعم عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه محمد بن المنتشر عن حبيب بن سالم مولى النعمان بن بشير عن النعمان بن بشير رضي الله عنه - [00:12:58](#)

قال عن النعمان بن بشير بن سعد رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين وفي الجمعة بسبح اسم

ربك الأعلى. وهل اتاك حديث الغاشية - 00:13:21

قال واذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد يقرأ بهما ايضا في الصلاتين ولو حدثناه قتيبة بن سعيد الثقفي قال حدثنا ابو عوانة
الوظاح ابن عبد الله قال عن ابراهيم بن محمد بن المنتشوب بهذا الاسناد - 00:13:40

فهذا الحديث فيه ايضا احيانا يقع بايه سيح والغاشية قال وحدثنا وحدثناه كتيبة ابن سعيد قال حدثنا ابو عوان الوضاح ابن عبد الله
عن ابراهيم بن محمد ابن المنتشر بهذا الاسناد قال وحدثنا عمنا الناقد وهو عم - 00:13:59

محمد ابن بكير ناقد قال حدثنا سفيان بن عيينة الهلالي عن ضمرة ابن سعيد عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود قال كتب
الضحاك بن قيس النعمان بن بشير يسأله اي شيء قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة سوى - 00:14:26

وسورة الجمعة فقال كان يكره هل اتاك حديث الغاشية فهدى فيه القراءة في الجمعة والغاشية ثم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة
العفش قال حدثنا عبدة بن سليمان الكلابي عن سفيان الثوري - 00:14:54

المخول ابن راشد عن مسلم البطين عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقع في
صلاة الفجر يوم الجمعة الف لام ميم تنزيل السجدة - 00:15:22

وهل اتى على الانسان حين من الدهر وهذا في فجر الجمعة وان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقع في صلاة الجمعة سورة الجمعة
والمنافقين قال وحدثنا بن نمير وهو محمد بن عبد الله قال حدثنا ابي عبد الله حاء وحدثنا بكريب محمد بن العلا قال حدثنا وكيع بن

الجوال - 00:15:38

الهما عن سفيان الثوري بهذا الاسناد مثله قال وحدثنا محمد ابن بشار العبدي قال حدثنا محمد بن جعفر والمعروف قال حدثنا شعبة
للحجاج عن مخول بن راشد بهذا الاسناد مثله في صلاتين كليهما. كما قال سفيان - 00:16:05

قال حدثنا زهير بن حرب البغدادي قال حدثنا ابن الجراح الكوفي عن سفيان الثوري الكوفي عن سعد ابن ابراهيم الزهري المدني عن
عبد الرحمن رجل مدني عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم كانه كان يقرأ في الفجر يوم الجمعة - 00:16:26

الف لام ميم تنزيل السجدة وهل اتى قال حدثني ابو الطاهر قال حدثنا بن وهب وهو عبد الله عن ابراهيم بن سعد الزهوي عن ابيه عن
الاعوج عبد الرحمن ابن هقمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقع في الصبح يوم الجمعة بالف لام

ميم تنزيلا - 00:16:50

في الركعة الاولى وفي الثانية هل اتى على الانسان حين من الدهو؟ لم يكن شيئا مذكورا قال حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال
اخبرنا خالد بن عبد الله الواسطي عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه - 00:17:21

ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الجمعة فليصلي
بعدها اربعا فهذا فيه مشروعية الصلاة بعد الجمعة اربعا - 00:17:40

وسوف يأتي ركعتين ايضا والجمع بينهما باذن الله. قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة العبسي وعمر الناقد البغدادي قال حدثنا
عبد الله بن ادريس الاودي عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه ابي صالح عن ابي هريرة - 00:17:58

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صليتم بعد الجمعة فصلوا اربعا زاد عام في روايته قال ابن
ادريس قال سهيل فان عجل بك شيء فصلي ركعتين في المسجد وركعتين اذا رجعت - 00:18:15

قال وحدثني زهير بن حرب من البغدادي قال حدثنا جابر بن عبد الحميد حاء وحدثنا عمنا الناقد البغدادي وابو كريب الكوفي قال
حدثنا ابن الجواح عن سفيان الثوري كلاهما عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى

الله - 00:18:37

عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصلي عقب عنه وهذا يدل على السنية والاستحباب وليس على الوجوب. وليس في
حديث جوهر منكم. قال وحدثنا يحيى ابن يحيى تميمي ومحمد بن ومج التجيبي قال حدثنا ليث ابن سعد حاء وحدثنا قتيبة بن

سعيد - 00:18:58

قال حدثنا الليث ابن سعد عن نافع مولى بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه كان اذا صلى الجمعة انصرف فسجد سجد في بيته ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك - [00:19:21](#)

نعم اما ان يؤخذ بالزائد وهو الصلاة اربعا واما ان يقال كما قال بعض اهل العلم هو ابن تيمية وابن القيم هما ابن تيمية وابن القيم قالوا ان صلى في المسجد صلى عقب بعد وان - [00:19:40](#)

في البيت صلى ركعتين لان الصلاة في البيت افضل صلاة النافلة واقرب الى الاخلاص فهي تعادل اربع في المسجد واما ما تقدم انها اذا عجل بكم شيء فصلي ركعتين في المسجد وركعتين اذا رجعت فهذا من كلام سهيل - [00:19:56](#)

نعم قال وحدثنا يحيى ابن يحيى التميمي قال قرأت على مالك هو ابن انس النافع مولى بن عمر عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما انه وصف صلاة انه وصف تطوعا - [00:20:21](#)

صلاة النبي صلى الله عليه وسلم قال فكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته. قال يحيى ابن يحيى ظنه وضعت فيصلي او البتة يعني لا يصلي الا ركعتين البتة او نحو ذلك - [00:20:37](#)

قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه العبسي وزهير بن حوبن البغدادي وابن نمي والكوفي قال زهير حدثنا سفيان ابن عيينة قال حدثنا عمرو بن دين نعم حدثنا عمرو وهو ابن دينار عن الزهري - [00:21:03](#)

محمد ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة الركعتين قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه العبسي قال حدثنا هوندا محمد بن جعفر قال عن ابن جريج عبد الملك - [00:21:20](#)

قال اخبرني عمر ابن عطاء ابن ابي الخواوي ان نافع بن جبير وابن مطعم ارسله الى السائب ابن اختي نمر يسأله عن شيء رآه منه معاوية في الصلاة فقال نعم صليت معه الجمعة في المقصورة - [00:21:40](#)

وهي حجرة اتخذها معاوية بعدما ضربه الخارجي فلما سلم الامام قمت في مقامي فصليت فلما دخل ارسل الي فقال لا تعد لما فعلت اذا صليت الجمعة فلا تصلها فلا تصلها بصلاة حتى تكلم او تخرج - [00:22:02](#)

فان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا بذلك الا نوصل صلاة بصلاة حتى نتكلم او نخرج وهذا فيه مشروعية الفصل ما بين الفريضة والنافلة هو السائب رأسا صلى ركعتين بعد الجمعة - [00:22:31](#)

فهذا فيه عدم تفريق يعني ركعتين الجمعة ركعتان والنافلة ركعتان ففيه عدم تفريق فا من السنة التفريق ما بينهما بالكلام او بالانتقال قال حتى نتكلم او نخرج ولو حدثني هارون بن عبدالله - [00:22:51](#)

قال حدثنا حجاج بن محمد الاعوظ قال قال بن جوييد اخبرني عمر بن عطاء بن ابي الخوار ان نافع بن جبير وارسله الى السائب ابن يزيد ابن اختي نمر وساق الحديث بمثله - [00:23:18](#)

بمثله وايضا انه قال فلما سلم قمت في مقامي ولم يذكر الامام ولعل نقف عند هنا - [00:23:34](#)